

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٤ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية

للعام المالى ٢٠٠٣

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية جلسة ٢٠٠٤/٢/٢٩ باعتبار الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٢٠٠٣ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٤/٥/٤ :

قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية عن العام المالى ٢٠٠٣ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٩٤٤٩٧٢,٩٠٩ جنيه (فقط تسعمائة وأربعة وأربعون ألفاً وتسعمائة واثنان وسبعون جنيهاً وتسعمائة وتسعة مليمات) وجملة المصروفات مبلغ ٤٧٤٣٥٦,٥٤ جنيه (فقط أربعمائة وأربعة وسبعون ألفاً وثلاثمائة وستة وخمسون جنيهاً وأربعة وخمسون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٤٧٠٦١٦,٣٦٩ جنيه (فقط أربعمائة وسبعون ألفاً وستمائة وستة عشر جنيهاً وثلاثمائة وتسعة وستون مليماً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذى بلغ فى ٢٠٠٣/١٢/٣١ مبلغ ٢٠٨٢٩٦١,٠٧ جنيه (فقط اثنان مليون واثنان وثمانون ألفاً وتسعمائة وواحد وستون جنيهاً وسبعة قرش لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٤/٥/٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ أسامة هازن